

سنن سعيد بن منصور

1628 - حدثنا سعيد قال : حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي عن مكحول قال ٧ إذا جعل الرجل أمر امرأته بيدها فأرحت ذلك فلا شيء لها